

ثانياً

العواقب الاقتصادية والاجتماعية للاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية

١ - تحيط علمًا بتقرير الأمين العام^(٩٤) عما اتخذ من إجراءات ، حتى تاريخه لتنفيذ الفرع الثاني من قرار الجمعية العامة ١٤٩/٤٥ :

٢ - تكرر دعوتها للجنة المخدرات ، وتحيط علمًا بقرار اللجنة أن تدرس ، في دورتها الخامسة والثلاثين في عام ١٩٩٢ ، توصيات فريق الخبراء الحكومي الدولي المكلف بدراسة العواقب الاقتصادية والاجتماعية للاتجار غير المشروع بالمخدرات ، مشفوعة بتعليقات المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ، بغية التوصية بأنشطة المتابعة المناسبة :

٣ - تطلب إلى لجنة المخدرات أن تقدم تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في إطار البند المعنون "المخدرات" .

الجلسة العامة ٧٤ ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

وإذ تؤكد من جديد أهمية استقلال الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات استقلالاً تاماً وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٩ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١^(٩١) ، وتؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي ٤٨/١٩٩١ المؤرخ في ٢١ حزيران / يونيو ١٩٩١ الذي يقر الترتيبات الإدارية المتفق عليها بين الهيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لضمان هذا الاستقلال ،

وإذ تسلّم بأن التعاون الدولي لمكافحة الاتجار غير المشروع ينبغي أن يواصل طبقاً للمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي بحذافيرها ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ١٧٩/٤٥ بشأن تعزيز كفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال المخدرات^(٩٥) ،

وإذ تلاحظ أنه ينبغي لدى النظر في المقررات المقدمة من الأمين العام بشأن الميزانية البرنامجية لفترة الستين ١٩٩٢ - ١٩٩٣^(٩٦) ، المراجعة التامة للتدابير المقترحة عملاً بالقرار ١٧٩/٤٥ ،

وإذ تثنى على برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لما اضطلع به من أنشطة حتى الآن في تأديته للمهام المنوطة به ،

١ - تحيط علمًا مع القدير بتقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ١٧٩/٤٥ بشأن تعزيز كفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال المخدرات^(٩٥) ؛

٢ - ترحب بإدماج هيكل ومهام شعبة المخدرات ، وأمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، وصندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات ،

^(٩٥) A/46/480 .

^(٩٦) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ (A/46/6/Rev. ١) .

١٠٤/٤٦ - برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٧٩/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي طلبت بموجبه إلى الأمين العام أن ينشئ برنامجاً وحدياً لمكافحة المخدرات تحت اسم برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات ، يكون مقره في فيينا ، وأن يدمج فيه على نحو كامل ومهام شعبة المخدرات بالأمانة العامة ، وأمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، وصندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات ، وذلك بغية تعزيز فعالية وكفاءة هيكل الأمم المتحدة المخصص لمراقبة إساءة استعمال المخدرات ، تمشياً مع مهام الأمم المتحدة وولايتها في هذا الميدان ،

وإذ تشير أيضاً إلى الإعلان السياسي وبرنامج العمل العالمي ، المعتمدين في ٢٣ شباط / فبراير ١٩٩٠ في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة^(٨١) ،

A/46/338 (٩٤)

- ١٠ - تؤكد على أنه ينبغي ، وفقاً لأولويات الأمم المتحدة المقيدة ، بصيغتها الواردة في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧^(٩٧) ، تحصيص موارد كافية لتمكين برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرة من إنجاز أنشطته والاضطلاع بالمهام التي أسندها إليه القرار ٤٥/١٧٩ وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي :
- ١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن التدابير المتخذة تنفيذاً لهذا القرار .

الجلسة العامة ٧٤
١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

١٠٥/٤٦ - زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩١ المؤرخ في ٢٣ أيار / مايو ١٩٩١ و٦٣/١٩٩١ المؤرخ في ٢٦ تموز / يوليه ١٩٩١ ، بشأن زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ،
وإذ تحيط علماً أيضاً بالذكرى الشفوية المورخة في ٢٧ أيلول / سبتمبر ١٩٩٠ من الممثل الدائم لاوسيا لدى الأمم المتحدة^(٩٨) والمذكرة الشفوية المورخة في ٢٣ أيار / مايو ١٩٩١ من الممثل الدائم لهنغاريا لدى الأمم المتحدة^(٩٩) ، الموجهين إلى الأمين العام بشأن زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية ،

١ - تقرر زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج موضوع الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من أربع وأربعين إلى ست وأربعين دولة :

٢ - تطلب إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينتخب عضوين إضافيين في دورته التنظيمية المستأنفة لعام ١٩٩٢ .

الجلسة العامة ٧٤
١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩١

^(٩٧) المرجع نفسه ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ٦ A/45/6/Rev.1 .

^(٩٨) E/1990/121 .

^(٩٩) Corr. 1991/101 و ١ .

إساءة استعمال المخدرات ، في برنامج وحيد للمراقبة الدولية للمواد المخدرة مقره في فيينا :

٣ - تشدد على الحاجة إلى أن يكون للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرة ما يلزم من مرونة إدارية للوفاء على نحو فعال وسريع بمهام البرنامج وفقاً لأحكام معاهدات وقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة المخدرات على الصعيد الدولي ، في حين تسلم بأن البرنامج قد أصبح الآن جزءاً من الأمانة العامة للأمم المتحدة :

٤ - تطلب أن تستكمل عملية إعادة التشكيل المتواخدة في القرار ٤٥/١٧٩ وفي هذا القرار في أقرب وقت ممكن لكي يتضمن لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرة الوفاء بولاياته بمزيد من الفعالية والكفاءة :

٥ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/١٩٩١ ، الذي يدعو لجنة المخدرات إلى تزويد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرة بتوجيهات في مجال السياسة العامة وإلى رصد أنشطته :

٦ - تحيث برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرات على التشديد بوجه خاص على تنفيذ ما رأت لجنة المخدرات ، في قرارها ٢ (د - ٣٤) المعتمد في دورتها الرابعة والثلاثين ، أنه مواضيع ذات أولوية في برنامج العمل العالمي^(١٠) :

٧ - تطلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرات أن ينسق ، وفقاً للسلطة التي فوضها إليه الأمين العام ، جميع أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى مكافحة المخدرات وأن يوفر القيادة الفعالة لهذه الأنشطة ، ضماناً لترابط الإجراءات في إطار البرنامج فضلاً عن تنسيق مثل هذه الأنشطة وتحقيق التكامل بينها ومنع ازدواجها في شتى أنحاء منظومة الأمم المتحدة ، وأن يسعى في هذا الصدد سعياً حثيثاً إلى التماis التعاون والدعم من المنظمات الدولية الأخرى والمنظمات غير الحكومية والبرامج الثانية والمؤسسات الوطنية لتحقيق نهج عالمي :

٨ - تحيث بقوة جميع الحكومات على تزويد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرات بأوقاف دعم مالي وسياسي ممكن ، لاسيما بزيادة ما يقدم إليه من مساهمات خارجة عن الميزانية ، بهدف توسيع وتعزيز أنشطته التنفيذية وما يضطلع به من تعاون تقني ، لاسيما مع البلدان النامية :

٩ - تؤيد اقتراح الأمين العام الداعي إلى وضع ما لدى صندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات القائم حالياً من موارد مالية تحت المسؤولية المباشرة للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمواد المخدرات بحيث تتمثل صندوقاً لتمويل الأنشطة التنفيذية ، لاسيما في البلدان النامية :